

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2000/L.10/Add.1
24 August 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٣(ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد تقرير الدورة الثانية والخمسين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المقرر: السيد راجيندر كاليداس وبفالا غونيسيكيري

المحتويات*

الفصل

رابع عشر -

استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تُعنى بها أو التي قد تُعنى بها:

(أ) استعراض التطورات المتعلقة بالتصصيات والمقررات المتعلقة بأمور منها: ^١ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واستعادتها على الصُّعد الوطنية والإقليمية والدولية؛ ^٢ القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد؛ ^٣ تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) استعراض القضايا التي لم تكن موضع دراسات في السابق ولكن اللجنة الفرعية قررت بحثها: ^٤ آثار الأنشطة الإنسانية بالنسبة إلى التمتع بحقوق الإنسان؛ ^٥ الإرهاب وحقوق الإنسان؛ ^٦ السلم والأمن الدوليان بوصفهما شرطاً أساسياً من أجل التمتع بحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الحق في الحياة؛

(ج) حقوق الإنسان والعجز؛

(د) حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية؛

(هـ) التطورات الجديدة الأخرى: ^٧ ما لنقل الأسلحة والاتجار غير المشروع بها من عواقب ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان؛

^٨ الحرمان التعسفي من الجنسية

* تتضمن الوثيقة 10 E/CN.4/Sub.2/2000/L.10 إضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة 11 E/CN.4/Sub.2/2000/L.11 وإضافاتها.

الفصل الرابع عشر

استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي ما فتئت اللجنة الفرعية تُعنى بها أو التي قد تُعنى بها:

(أ) استعراض التطورات المتصلة بالتوصيات والمقررات المتعلقة بأمور منها:

١، تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واستعادتها على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية؛ ٢، القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد؛ ٣، تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) استعراض القضايا التي لم تكن موضع دراسات في السابق ولكن اللجنة الفرعية

قررت بحثها: ١، آثار الأنشطة الإنسانية بالنسبة إلى التمتع بحقوق الإنسان؛ ٢، الإرهاب وحقوق الإنسان؛ ٣، السلم والأمن الدوليان بوصفهما شرطاً أساسياً من أجل التمتع بحقوق الإنسان، وفي مقدمتها الحق في الحياة؛

(ج) حقوق الإنسان والعجز؛

(د) حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية؛

(ه) التطورات الجديدة الأخرى: ١، ما لنقل الأسلحة والاتجار غير المشروع بها من عواقب ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان؛ ٢، الحرمان التعسفي من الجنسية

- ١ نظرت اللجنة الفرعية في البند ١٢ من جدول الأعمال في جلساتها ٢٤ المعقدة في ١٦ آب/أغسطس، و ٢٥ المعقدة في ١٧ آب/أغسطس، و ٢٧ و ٢٨ المعقدتين في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

- ٢ للاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال، انظر المرفق السابع لهذا التقرير.

- ٣ وفي الجلسة ٢٤ المعقدة في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٠:

(أ) عرض السيد مارك بوسويت ورقة العمل التي أعدها عما للجزاءات الاقتصادية من آثار ضارة بالتمتع بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2000/33). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلى السيد بوسويت بـملاحظاته الختامية؛

(ب) وأدلت السيد كاليوبي كوفا، المقررة الخاصة المعنية بالإرهاب وحقوق الإنسان، ببيان عن التقرير المرحلي الذي أعدته بشأن هذه المسألة (E/CN.4/Sub.2/2000/31). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلت السيدة كوفا بـملاحظاتها الختامية؛

(ج) وأدلت السيدة فرانسواز هامبسون، المقررة الخاصة المعنية بالتحفظات على معاهدات حقوق الإنسان، ببيان عن الإطار المنقح لحالات دراستها المزمعة أوضحت فيه كيف ستعمل هذه الدراسة على تكميل العمل الجاري حالياً في موضوع التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان، لا سيما في لجنة القانون الدولي (انظر الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/32). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أدلت السيدة هامبسون بـملاحظاتها الختامية؛

(د) وعرض السيد فلاديمير كارتاشكين ورقة عمل إضافية عن تشجيع القبول العالمي لصكوك حقوق الإنسان ومراعاة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان (E/CN.4/Sub.2/2000/2). وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠،أدلى السيد كارتاشكين بـملاحظاته الختامية.

٤ - وفي المناقشة العامة التي دارت بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة الفرعية ومراقبون عن حكومات ومنظمات غير حكومية، للاطلاع على قائمة مفصلة بالمتحدثين، انظر المرفق الثاني.

حقوق الإنسان ومسؤولياته

٥ - في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.4 المقدم من السيد غيسه والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكس - ساموديو والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد رودريغيز - كوادوروس والسيد سيك يوين والسيد ييمر والسيدة ورزازي والسيدة زرّوقي وانضم السيد سوراجي بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.

٦ - وأدلى ببيان بصدق مشروع المقرر كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والسيد جوانيه والسيدة مبونو والسيد بينهiero والسيد سيك يوين والسيدة ورزازي والسيد يوكوتا.

٧ - واقترح السيد جوانيه تعديل مشروع المقرر بالاستعاضة عن عبارة "عضو اللجنة الفرعية السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز" بعبارة "عضو اللجنة الفرعية السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز والسيد باولو سيرجيyo بينهiero" وبإضافة عبارة "والسيد باولو سيرجيyo بينهiero" بعد عبارة "للسيد ألفونسو مارتينيز".

-٨ وطلب السيد غيسه التصويت على التعديل الذي اقترحه السيد جوانيه. وبناء على طلب السيد ألفونسو مارتينيز، جرى التصويت على التعديل المقترن بناء الأسماء، ورفض الاقتراح بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيد بنغوا، السيدة دايس، السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد فان هوف، السيد جوانيه، السيد بينهيرو، السيد فايسبروت.

المعارضون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان غوسيانغ، السيد فيكبس - ساموديو، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيanguو، السيد سيك يوين، السيدة ورزازي، السيد ييمر، السيدة زروقي.

الممتنعون عن التصويت: السيدة تشونغ، السيد غونيسيكيري، السيد رودريغيز - كوادروس.

-٩ وأدى بيان تعليلاً للتصويت بعد التصويت كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد إيدي والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد بينهيرو والسيدة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد يوكوتا.

-١٠ وطلبت السيدة ورزازي التصويت على مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.4. واعتمد مشروع المقرر بالتصويت بناء الأسماء بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان فوسيانغ، السيد فيكبس - ساموديو، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيanguو، السيد رودريغيز - كوادروس، السيد سيك يوين، السيدة ورزازي، السيد ييمر، السيد يوكوتا، السيدة زروقي.

المعارضون: السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد جوانيه، السيد بينهيرو.

الممتنعون عن التصويت: السيد بنغوا، السيدة تشونغ، السيدة دايس، السيد فان هوف، السيد فايسبروت.

-١١ للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ٢٠٠٠/١١١.

حقوق الإنسان ومسؤولياته

-١٢ في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.5 المقدم من السيد إيدي والسيد غونيسيكيري والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيد فايسبروت، وانضم بعد

ذلك السيد بنغوا والستة دايس والسيد بارك إلى مقدمي مشروع المقرر. وفيما يلي نص مشروع المقرر
:E/CN.4/Sub.2/2000/L.5

"حقوق الإنسان ومسؤولياته"

"إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، إذ تشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٠/٦٣ الذي طلبت فيه اللجنة إلى اللجنة الفرعية إجراء دراسة عن قضية حقوق الإنسان ومسؤولياته وتقديم دراسة مؤقتة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين ودراسة كاملة إلى اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين، تقرر أن تعهد إلى السيد باولو سيرجيو بينهيرو بمهمة إعداد ورقة عمل، لا تترتب عليها آثار مالية، عن حقوق الإنسان ومسؤولياته لتقديمها إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين، وتقديم دراسة مؤقتة أيضاً إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والخمسين ودراسة كاملة إلى اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين".

- ١٣ - وطلب السيد إيدي التصويت على مشروع المقرر. وبناء على طلب السيدة ورزازي، حرر تصويت بناء الأسماء على مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.5 ، الذي رفض بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: السيدة تشونغ، السيدة دايس، السيد إيدي، السيدة هامبسون، السيد فان هوف،
السيد فايسبروت.

المعارضون: السيد ألفونسو مارتينيز، السيد فان غوسيانغ، السيد غيسه، السيد كارتاشكين،
السيدة مبونو، السيد أوغورتسوف، السيد أولوكا - أونيانغو، السيد سيك يوين،
السيدة ورزازي، السيد بيمر، السيد يوكوتا، السيدة زرّوقي.

الممتنعون عن التصويت: السيد بنغوا، السيد فيكس - ساموديو، السيد جوانيه، السيد بينهيرو، السيد رو دريفيس - كواذروس.

تعزيز الحوار بشأن قضايا حقوق الإنسان

- ١٤ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.17 المقدم من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد إيدي والسيد بارك والسيد بنغوا والسيد بينهيرو والستة دايس والسيد رو دريفيس - كواذروس والسيد كارتاشكين والسيد سوراجي والسيد سيك يوين والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والسيد فان غوسيانغ والستة زرّوقي والستة فري والسيد فيكس - ساموديو والستة مبونو والستة ورزازي والسيد بيمر. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيد جوانيه والستة هامبسون والسيد فان هوف.

١٥ - واعتمد مشروع القرار دون تصويت، للاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار .٢٢/٢٠٠٠

مراجعة حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب الدول غير الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان

١٦ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.18 المقدم من السيد ألغونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيد دايس والسيد إيدي والسيد فيكس - ساموديو والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والستة هامبسون والسيد فان هوف والسيد كارتاشكين والستة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بينهيرو والسيد رودريغيز - كوادروس والسيد سيك يوين والسيد بارك والسيد سوراجي والستة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد ييمر والستة يوكوتا والستة زرّوقي. وانضم السيد جوانيه بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار.

١٧ - وأدى كل من السيد فان غوسيانغ والسيد كارتاشكين ببيان بصدق مشروع القرار.

١٨ - وقام السيد كارتاشكين بتنقيح شفوي للفقرتين ١ و ٥ من منطوق مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.18 وأجرى تنقيحاً إضافياً لمشروع القرار، حيث أضاف فقرة جديدة إلى ديباجته قبل الفقرة الأخيرة من الديباجة.

١٩ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار .٢٣/٢٠٠٠

الحالة الإنسانية في العراق

٢٠ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.32 المقدم من السيد غيسه والسيد جوانيه والسيد بينهيرو والسيد سيك يوين والستة ورزازي والستة ييمر والستة زرّوقي. وانضمت السيدة مبونو بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.

٢١ - وأدى ببيانات بصدق مشروع المقرر السيد ألغونسو مارتينيز والستة دايس والسته إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد غيسه والستة هامبسون والسيد جوانيه والسيد راميشفيلي والسيد رودريغيز - كوادروس والستة ورزازي والسيد فايسبروت والسيد يوكوتا والستة زرّوقي

٢٢ - واقررت السيدة ورزازي تغيير عنوان مشروع المقرر ليصبح: "الحالة الإنسانية للشعب العراقي".

٢٣ - واعتمد مشروع المقرر، بصيغته المقحة، دون تصويت. وللإطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر .١١٢/٢٠٠٠

ما للجزاءات الاقتصادية من آثار ضارة بالمجتمع بحقوق الإنسان

٢٤ - في الجلسة ٢٨ المعقودة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.33 المقدم من السيد إيدي والسيدة دايس والسيد جوانيه والسيد فيكx - ساموديو والسيدة هامبسون والسيدة ورزازي. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغو والسيد غيسه والسيد أوغورتسوف والسيد رودريغيز - كوادروس والسيد يوكوتا والسيدة زرّوقي.

٢٥ - وأدى السيد ألفونسو مارتينيز ببيان بصدق مشروع القرار.

٢٦ - واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٥/٢٠٠٠.

الإرهاب وحقوق الإنسان

٢٧ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.34 المقدم من السيد بنغو والسيدة دايس والسيد إيدي والسيدة ورزازي والسيد فايسبورت والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكx - ساموديو والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بنهيرو والسيد راميشفيلي والسيد رودريغيز - كوادروس والسيد سيك يوبين والسيد بيمر والسيدة زرّوقي.

٢٨ - وأدى ببيان بصدق مشروع المقرر كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيدة دايس والسيد غيسه.

٢٩ - وقامت السيدة دايس بتنقيح شفوي لمشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.34.

٣٠ - واعتمد مشروع المقرر، بصيغته المقحة، دون تصويت. للاطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٥/٢٠٠٠.

تعزيز الديمقراطية وتوطيدها

٣١ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/2000/L.35 المقدم من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغو والسيدة دايس والسيد إيدي والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكx - ساموديو والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين والسيدة مبونو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بنهيرو والسيد رودريغيز - كوادروس والسيد سيك يوبين والسيد بارك والسيدة ورزازي والسيد فايسبورت والسيد بيمر والسيد يوكوتا والسيدة زرّوقي. وانضم السيد غونيسيكيري بعد ذلك إلى مقدمي مشروع المقرر.

٣٢ - وأدى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد جوانيه ببيان بصدق مشروع المقرر.

-٣٣ - واعتمد مشروع المقرر، دون تصويت. وللاطلاع على نص المقرر، انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ١١٦/٢٠٠٠.

التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان

-٣٤ - وفي الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.39 المقدم من السيد إيدي والسيد فيكx - ساموديو وغونيسيكيري والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد كارتاشكين والسيد أولوكا - أونيanguo والسيد بينهيرو والسيد رودريغيز - كوادوروس والسيد بارك والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك إلى مقدمي مشروع القرار السيادة دايس والسيد غيسه والسيد أوغورتسوف والسيد فايسيروت والسيدة زرّوقي.

-٣٥ - وأجرى السيد ألفونسو مارتينيز تأييحاً شفوياً للفرقة ٣ من منطوق مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.39.

-٣٦ - وأدى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد يوكوتا ببيان بصدده مشروع القرار.

-٣٧ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المقحة، دون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٦/٢٠٠٠.

-٣٨ - وبعد اعتماد القرار، أدى السيد فايسيروت ببيان تعليلاً ل موقفه.

تعاون الدول مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

-٣٩ - وفي الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.40 المقدم من السيد إيدي والسيد فيكx - ساموديو وغونيسيكيري والسيدة هامبسون والسيد أولوكا - أونيanguo والسيد بارك والسيد بينهيرو والسيد رودريغيز - كوادوروس والسيد سيك يوين والسيد يوكوتا. وانسحب السيد سيك يوين بعد ذلك من بين مقدمي مشروع القرار.

-٤٠ - وأدى ببيان بصدده مشروع القرار كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيدة ميونو والسيد راميسيفييلي والسيد رودريغيز - كوادوروس والسيد سيك يوين والسيدة ورزازي والسيد بيمر.

-٤١ - وبمقتضى أحكام المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، اقتربت السيدة هامبسون إرجاء المناقشة بشأن هذا الموضوع. وقبل اقتراحها دون تصويت. انظر المقرر ١١٧/٢٠٠٠.

الالتزامات المستمرة بموجب الصكوك الدولي المتعلقة بحقوق الإنسان

-٤٢ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.41 المقدم من السيد دايس والسيد إيدي والسيد فيكx - ساموديو والسيد غيسه والسيدة هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه

- والسيد كارتاشكين والسيد بينهيرو والسيد أوغورتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد رودريغيز - كواردروس والسيد سيك يوين والسيدة ورزازي والسيد فايسيروت والسيد بيمر والسيد يوكوتا. وانضم بعد ذلك السيد غونيسيكيري والسيدة زرّوقي إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٣ - وأدى كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد فان غوسيانغ والسيد رودريغيز - كواردروس ببيان بقصد مشروع القرار.

٤٤ - وأجرى السيد رودريغيز - كواردروس تقييحاً شفوياً لل الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار .
E/CN.4/Sub.2/2000/L.41

٤٥ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المقحة، دون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٧/٢٠٠٠.

ما لانتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة ونقلها من آثار ضارة بحقوق الإنسان

٤٦ - في الجلسة ذاتها، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع مقرر عنوانه "ما لانتشار الأسلحة الصغيرة والخفيفة ونقلها من آثار ضارة بحقوق الإنسان"، مقدم من السيد فايسيروت.

٤٧ - وأدى السيد ألفونسو مارتينيز ببيان بقصد مشروع المقرر.

٤٨ - ويجوب أحکام المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، اقترح السيد فايسيروت إرجاء المناقشة بشأن هذا الموضوع حتى انعقاد الدورة الثالثة والخمسين للجنة الفرعية. وقبل اقتراحه دون تصويت. انظر المقرر ١٨/٢٠٠٠.
